

وان عرت مائة البلد في الكسوة  
 لكل الزوج بكتان او غير زوج  
**وان كان الزوج مسرا** ويعتبر  
 اعساره بطلوع فجر كل يوم  
**فهد** اي فالواجب عليه لزوجته  
 مد طعام من غالب قوت البلد  
 كل يوم مع ليلته المتأخرة عنه  
**وما يتاوم به العسرون** **متا**  
**جرت** به عادة تقدم من الاوم  
 ويكسوه مما جرت به عادة من  
 الكسوة **وان كان الزوج متوسطا**  
 ويعتبر بتوسطه بطلوع فجر كل يوم  
 مع ليلته المتأخرة عنه **فهد**  
 اي فالواجب عليه لزوجته مد  
**ونصف** من غالب قوت البلد  
**ويجب لها من الاوم ومن الكسوة**  
**الوسط** وهي بين ما يجب على  
 المؤسر والمسر ويجب على الزوج

من طعام  
صم

تمليك

تمليك زوجته الطعام حسب  
 وعليه طبخه وخبزه ويجب لها  
 الات اكل وشربه وطبخه ويجب  
 لها مسكن يليق بها عادة **وان**  
**كانت من عظم مكابا فليج**  
 اي مع الزوج احد **متا** جرة او امة  
 له او لمة مستاجرة او باله نفاق  
 على من يحب الزوجة من صرة  
 او امة لخدمة ان رضوا الزوج بها  
**وان اعسر بنفقته** او المستقلة  
**فلها** الصبر على اعساره وتفق  
 على نفقها من مالها او تقترض  
 وبصير ما انفقته دينا عليه  
 ولها **نسخ النكاح** واذا فسخ  
 حصلت المفارقة وهو فرقة  
 نسخ لا فرقة طلاق اما النفقة  
 المأثية فله نسخ للزوجة  
 بسببها **وكذلك** للزوجة نسخ

195